الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
النائب ياسين العياري
عضو لجنة التونسيين بالخارج
عضو لجنة الفلاحة و الأمن الغذائي
و التجارة و الخدمات ذات الصلة

إلى السيـــــد رئـــيس مجلس نواب الشعب

مراسلة رقم 354 / 2018

تونس في 18 جويلية 2018

سؤال كتابي إلى وزير الداخلية على معنى الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

الموضـــــوع: حول تكليف المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة بملف تعاون في مجال أمن الحدود

سيدي الوزير، سلاما واحتراما، أما بعد،

الرجاء التفضل بتوضيح أسباب وملابسات تكليف المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة التابع للاتحاد الأوربي بملف تعاون في مجال أمن الحدود وما مدى اختصاص هذا المركز حتى يسند له ملف تعاون في مثل هذا المجال؟

سيدي الوزير نذكركم، بكل لطف، أنكم مطالبون بالإجابة عن تساؤلاتنا في أجل أقصاه 10 أيام من تاريخ تسلمكم إياها. وذلك طبقا لمقتضيات النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب.

في انتظار ردكم سيدي الوزير، تقبلوا أسمى عبارات التقدير.

النائب
ياسين العياري

العنوان: مجلس نواب الشعب باردو 2000 تونس
الجوال: 10830307 152 49 /+ 900 190 23 216 +
موقع الواب: www.yassine-ayari.com
البريد الالكتروني: yassine-ayari@arp.tn
صفحة الفايسبوك: www.facebook.com/yassine.ayari.page.officielle

الجمهورية التونسية
وزارة الداخلية

بطاقة عدد 1

تتضمن إجابة للسؤال الكتابي للنائب ياسين العياري

موضوع السؤال:

حول تكليف المركز الدولي لتنمية سياسات الهجرة بملف تعاون في مجال أمن الحدود ؟

نص الإجابة:

يندرج مشروع التصرف المندمج في الحدود في إطار التعاون الدولي مع الإتحاد الأوروبي، وذلك وفقا للتشاريع الجاري بها العمل، حيث يستند هذا المشروع إلى إتفاق تعاون ممضى منذ سنة 2015 بين المفوضية الأوروبية من جهة ووزارتي الداخلية والتنمية والإستثمار والتعاون الدولي، بصفتها المنسق الوطني لبرامج التعاون المالي الدولي، من جهة أخرى.

ويهدف هذا البرنامج إلى مساعدة تونس على إدارة متكاملة للحدود، تساهم في تعزيز قدرات السلطات الوطنية في مجال مكافحة الجريمة العابرة للحدود ومنع الهجرة غير الشرعية، من خلال توفير الدعم التقني وجزء من الأجهزة والمعدات اللازمة لتنفيذ جملة من الأنشطة المبرمجة.

هذا وقد نص الإتفاق على أن يتولى الإتحاد الأوروبي توفير دعم مالي للحكومة التونسية في مجال التصرف المندمج في الحدود والحماية الدولية، بتمويل جملي يقدر بـ 3.625.000 أورو، كما تضمن الإشارة إلى تولي الجهة الممولة، أي الإتحاد الأوروبي، إختيار الهيكل الذي سيتولى تنفيذ محاور هذه الإتفاقية.

وفي هذا الصدد تولت الجهة الممولة إبرام عقد مع المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة لتنفيذ محاور الإتفاقية في جزئها المتعلق بالتصرف المندمج في الحدود يتولى بمقتضاه تنسيق متطلبات توفير كافة مجالات الدعم للأجهزة الأمنية التونسية المعنية عبر تقديم الخبرات والتكوين والدعم بالتجهيزات.

وتجدر الإشارة إلى أن الوزارة حريصة على مراعاة السيادة الوطنية المطلقة في مجال التصرف في الحدود وإتخاذ جميع الإحتياطات الأمنية في التعاطي مع المركز المذكور سواء على مستوى التعامل المباشر مع الخبراء أو على مستوى الحصول على التجهيزات.